

20460 - طبية تعالج الرجال

السؤال

أنا طبيبة أعمل في بلد أجنبي ويتطلب عملي الكشف على مرضى من الرجال والنساء، يعني هذا أنني كثيراً ما أكون بمفردي في الغرفة مع رجل مريض ، هل هذا خطأ من الناحية الإسلامية ؟ هل يجب أن أعالج النساء والأطفال فقط ؟ شخصياً فأنا لا أشعر بأنني أفعل شيئاً خطأ لأن جميع المرضى بغض النظر عن جنسهم ذكر أو أنثى يذهبون للطبيب للعلاج . أرجو أن تخبرني برأيك .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

نلمس من سؤالك أيتها الأخت الكريمة حرصاً على معرفة الحكم الشرعي الصحيح ، وحباً لتعلم أمور دينك وما يتعلق منها بعملك ، فنسأل الله أن يوفقنا وإياك لسلوك ما يرضي الله تعالى وأن يجنبنا معصيته أو مخالفة أمره في أي شأن من شؤوننا . معلوم أن النساء هن شقائق الرجال في المجتمع ولهن دور عظيم في تربية الأجيال ونهضة الأمة ، وللمرأة أن تعمل خارج بيتها فيما يناسبها من الأعمال دون أن تعرض نفسها للمخالفات الشرعية .

وأما معالجة المرضى الرجال وما يتبع ذلك من اختلاط وخلوة فهذا مما لا يجوز شرعاً ، بل هي فتنة حذرنا منها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد ثبت عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : (لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم) رواه مسلم (3259) ، وقال : (ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء) رواه البخاري (4808) ومسلم (6881) ولا يجوز للمرأة أن تعالج رجلاً إلا للضرورة ، كما لو لم يوجد طبيب رجل يعالجه ، أو كان الأمر لا يحتمل التأخير كالحوادث وما أشبه ذلك .

قال الشيخ ابن باز رحمه الله :

"الواجب أن تكون الطبيبات مختصات للنساء ، والأطباء مختصين للرجال إلا عند الضرورة القصوى إذا وجد مرض في الرجال ليس له طبيب رجل ، فهذا لا بأس به ، والله يقول : (وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم إليه) الأنعام /

"119 .

انتهى من رسالة " فتاوى عاجلة لمنسوبي الصحة " ص 29 .

لذا عليك أن تقتصر في العلاج على النساء والأطفال كما ذكرت ، واحتسبي عملك هذا عند الله سبحانه وتعالى ، ومن ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه .